

فقه العبادات - مالكي

- 5 - ستره بثوب صونا عن الأعين وقال بعضهم يغطى وجهه لما روت عائشة Bها قالت : (سجي رسول الله A حين مات بثوب حبرة) (4) . أما ثيابه التي فاضت روحه فيها قيل : ينزع بعضها وقيل : لا ينزع منها شيء